

الإدارة العامة

التاريخ: 12.04.2017

حضرة الدكتور عبد الرزاق قاسم المحترم
المدير التنفيذي لسوق دمشق للأوراق المالية

مرجعنا رقم : أ.ز/ي.د / د 02 / 12.04.2017

تحية طيبة و بعد،

يتشرف بنك عودة سورية ش.م.م.ع بدعوتكم لحضور اجتماع الهيئة العامة العادية للمساهمين الذي سيتم عقده في يوم الأحد الواقع في 30/نيسان /2017 في دمشق، فندق فور سيزنز - قاعة لوفانت وذلك في تمام الساعة الثانية عشر ظهراً.

وفي حال عدم انعقاد اجتماع الهيئة العامة العادية في تمام الساعة الثانية عشر ظهراً من يوم الأحد الواقع في 30 نيسان 2017 لعدم اكتمال النصاب القانوني يمدد التسجيل إلى الساعة الواحدة ظهراً لتتعد هيئة عامة عادية جديدة في الساعة الواحدة من ظهر يوم الأحد الواقع في 30 نيسان 2017.

لذا يرجى العمل على تزويدنا بأسماء الأشخاص المكلفين بحضور هذا الاجتماع من قبلكم، حيث تجدون مرفقاً نسخة عن جدول أعمال الهيئة العامة كما تم نشرها في الصحف اليومية أصولاً.

وتفضلوا بقبول الاحترام،

الإدارة العامة
بنك عودة سورية
ع.م.م.ع

١٢ / ٤ / ٢٠١٧



بنك عودة سورية ش.م.م.ع

رقم الوارد: 535
التاريخ: 13 / 14 / 2017
سوق دمشق للأوراق المالية

جدول أعمال اجتماع الهيئة العامة العادية لبنك عوده سورية ش.م.م.ع بتاريخ 30/نيسان/2017

1. الاستماع إلى تقرير مجلس الإدارة عن نشاط البنك للدورة المالية 2016 وخطة العمل للعام 2017.
2. الاستماع إلى تقرير مدقق الحسابات عن أحوال البنك وعن حساب ميزانيته ومصير الأرباح والخسائر وفق تقرير الحسابات المقدمة من قبل مجلس الإدارة والموقوفة بتاريخ 31 كانون الأول 2016.
3. مناقشة تقرير مجلس الإدارة و مدقق الحسابات واتخاذ القرار بشأنها.
4. اتخاذ القرار فيما يتعلق بتكوين الاحتياطات وفق أحكام القوانين النافذة والمطبقة على المصارف.
5. اتخاذ القرار بخصوص الأرباح والخسائر للعام 2016 وفق مقترح مجلس الإدارة.
6. الاطلاع على قرار مجلس الإدارة بتعيين عضو مجلس إدارة لملء المركز الشاغر وليكمل مدة سلفه واتخاذ قرار بالموافقة على هذا التعيين أو انتخاب عضو مجلس إدارة جديد.
7. بحث موضوع صرف تعويضات أعضاء مجلس الإدارة عن العام 2016 ومناقشة تعويضات مجلس الإدارة للعام 2017 واتخاذ القرار بشأنها.
8. البحث في مكافآت أعضاء مجلس الإدارة للعام 2016 واتخاذ القرار بشأنها.
9. إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة عن أعمالهم خلال العام 2016.
10. انتخاب مدقق الحسابات للعام 2017 وتعيين تعويضاته.
11. الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة بممارسة أعمال مشابهة و التعاقد مع الشركة وفق أحكام المادة 152 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011.